[21] الاحاد التي لا تثمر علما، ولا توجب عملا، ومن عمل على شئ منها فعلى الظن يعتمد في عمله بها دون اليقين، وقد نهى الله تعالى عن العمل على الظن في الدين، وحذر من القول فيه بغير علم ويقين. فقال: (وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) (1). وقال: (إلا من شهد بالحق وهم يعلمون) (2). وقال: (ولا تقف ما ليس لك به علم ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا) (3). وقال: (وما يتبع أكثرهم إلا ظنا إن الظن لا يغني من الحق شيئا) (4). وقال: (إن يتبعون إلا الظن وان هم إلا يخرصون) (5). ومن أمثال ذلك في القرآن مما يتضمن الوعيد على القول في دين الله

= ركعتين، ثم سها فسلم، فقال له ذو الشمالين: يا رسول الله أنزل في الصلاة شئ ؟ فقال: وما ذاك ؟ ! قال: إنما صليت ركعتين، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أتقولون مثل قوله ؟ قالوا: نعم، فقام صلى الله عليه وآله فأتم بهم الصلاة، وسجد بهم سجدتي السهو... إلى آخره. ورواه الشيخ الطوسي في التهذيب 2: 345 الحديث 1433 بنفس الطريق واللفظ. وروى أبو داود في سننه 1: 118 - 122 الحديث 435 - 447 وغيره في كتب الحديث أخبارا مختلفة في هذا الباب فلاحظ. (1) البقرة: 169. (2) الزخرف: 86. (3) الاسراء: 36. (4) يونس: 36. (5) الانعام: 116، ويونس: 66.
